

*ITU-R M.585-4 التوصية

تحصيص الهويات واستعمالها في الخدمة المتنقلة البحرية

(1982-1986-1990-2003-2007)

مجال التطبيق

تقدم هذه التوصية إرشادات إلى الإدارات من أجل تحصيص هويات الخدمة المتنقلة البحرية (MMSI) والمحافظة عليها. كما تصف أنساق محطات السفن والمحطات الساحلية والطائرات التي تشارك في عمليات البحث والإنقاذ ومعينات الملاحة والراكب الصغيرة المصاحبة للسفينة الأم، وتعرض أيضاً بعض التقييدات التي تعيق التحصيصات للسفن التي تستعمل خدمات ساتلية للنظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS). كما تقدم إرشادات لأنظمة المتنقلة الساتلية المستقبلية وتعيد استعمال أرقام توقف استخدمتها.

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

- أ) أن ثمة حاجة إلى هوية وحيدة لمحطة السفينة لأغراض السلامة والاتصالات؛
- ب) أن الرقم الوحيد ينبغي أن يكون هوية الخدمة المتنقلة البحرية (MMSI)؛
- ج) أنه لا بد من أن تكون هذه الهوية قابلة للاستخدام مع أنظمة الاتصالات الراديوية الأوتوماتية؛
- د) أن من الضروري للهويات المخصصة لمحطات السفن والمحطات الساحلية وللطائرات التي تشارك في عمليات البحث والإنقاذ ومعينات الملاحة والراكب الصغيرة المصاحبة للسفينة الأم والتي تستعمل لتوجيه نداءات جماعية، أن تكون ذات طبيعة مماثلة؛
- ه) أن بالإمكان استخدام هويات الخدمة المتنقلة البحرية (MMSI) في توجيه نداء هاتفي إلى سفينة بعد التسيير عبر الشبكات العمومية المبدلة إلى محطة ساحلية مناسبة؛
- و) أن الشبكات العمومية المبدلة تخضع في كثير من البلدان لتقييدات تتعلق بأقصى عدد من الأرقام التي يمكن تكوينها على قرص أو على مزرّة من أجل تعرف هوية محطة السفينة المطلوبة ومحطة التسيير الساحلية، مما قد يمنع ترجمة الهوية MMSI الكاملة مباشرة إلى رقم للمراقبة للسفينة التي تقتضي لشروط التوصية ITU-T E.164؛
- ز) أن من المهم أن تحصر التقييدات المطلوبة، مهما كانت طبيعتها، في أقل عدد ممكن وذلك لفائدة تطوير العمليات الأوتوماتية من الساحل إلى السفينة؛

* ينبغي رفع هذه التوصية إلى عناية الجمعية الدولية لمبيعات الملاحة (IALA) ومنظمة الطيران المدني الدولي (ICAO) والمنظمة الدولية للميدروغرافية (IHO) والمنظمة البحرية الدولية (IMO).

ح) أن الأنظمة المتنقلة الساتلية تُمكّن المجتمعات البحرية من أن تشارك في أنظمة اتصالات المراسلات العمومية الدولية أو أن تعمل معها على أساس أوتوماتي بصورة كاملة من خلال استعمال نظام الترقيم والتسمية والعنونة الخاصة بالخدمة المعنية؟

ط) أن الجيل الحالي من الأنظمة المتنقلة الساتلية المشاركة في النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS) لها خصائص تشويير وتسير تتطلب من السفن التي تستعمل هذه الشبكات أن تزود بموية خدمة متنقلة بحرية MMSI تنتهي بثلاثة أصفار؛

ي) أن نظام الترقيم المحدد للأجيال القادمة من الأنظمة المتنقلة الساتلية التي تشارك في النظام GMDSS ستتضمن لevity باحتياجات خدمة المراسلات العمومية الدولية ومن غير المحتمل أن تتيح التسهيل المتمثل في إدماج أي جزء من الهوية MMSI في رقم مناداة سفينة ما،

وإذ تدرك

أن المادة 19 من لوائح الراديو تتضمن أحكاماً تتعلق بتخصيص الهويات MMSI،

توصي

1 بأن تخصص هويات خدمة متنقلة بحرية طبقاً للأحكام الواردة في الملحقات 1 أو 2 أو 3 أو 4 أو 5 بهذه التوصية، حسب الاقتضاء، للسفن التي تمثل لاتفاقية الدولية لحماية الحياة البشرية في البحر، 1974، بصيغتها المعدلة وللسفن الأخرى المجهزة بأنظمة اتصالات راديوية أوتوماتية، بما في ذلك الأنظمة الأوتوماتية لتعريف الهوية (AIS) والمناداة الانتقائية الرقمية (DSC) وأو تحمل أجهزة إنذار النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر (GMDSS)؛

2 بأن تستعمل محطات السفن والمحطات الساحلية والطائرات التي تشارك في عمليات البحث والإنقاذ التي تستخدم تجهيزات المناداة الانتقائية الرقمية وفقاً لأحكام التوصيةITU-R M.493 هوياتها الرقمية المكونة من 9 أرقام فترسلها على شكل عنوان/تعرف هوية ذاتي مؤلف من 10 أرقام في العادة مع إضافة الرقم 0 إلى نهاية الهوية (انظر أيضاً التوصيةITU-R M.1080)؛

3 بأن تستعمل محطات السفن والمحطات الساحلية والمحطات غير المحمولة على متن السفن والتي تستخدم تجهيزات النظام الأوتوماتي لتعريف الهوية AIS وفقاً لأحكام التوصيةITU-R M.1371 هوياتها العددية المكونة من 9 أرقام؛

4 بأنه لأغراض ضمان التوافق مع النظام العالمي للاستغاثة والسلامة في البحر، ينبغي أن تتوفر بسرعة أعداد وأسماء وعنوانين المحطات الأرضية للسفن المشاركة في خدمات الاتصالات الدولية لدى جميع الكيانات المخولة من قبل مقدمي خدمات الاتصالات المعنية؛

5 بأن تستعمل الإرشادات المقدمة في الملحق 6 بهذه التوصية فيما يتعلق بإعادة استعمال الهويات MMSI، وخاصة تلك المنتهية بثلاثة أصفار.

الملحق 1

تخصيص هويات محطات السفن

1 تخصص للسفن المشاركة في خدمات الاتصالات الراديوية البحرية المذكورة في الفقرة 1 من توصي هوية وحيدة لمحطة السفينة مكونة من تسعة أرقام وفقاً للتنسيق $M_1I_2D_3X_4X_5X_6X_7X_8X_9$ حيث تمثل الأرقام الثلاثة الأولى أرقام التعرف البحري (MID)، أما X فهي أي رقم بين 0 و 9. ويدل الرقم MID على المنطقة الجغرافية للإدارة المسئولة عن محطة السفينة المعنية؛

2 قد تطبق في بعض البلدان قيود تتعلق بأقصى عدد من الأرقام يمكن إرساله على شبكات التلكس وأو الشبكات المأهولة الوطنية بهدف تعرف هوية محطة السفينة؛

3 إن أقصى عدد من الأرقام يمكن إرساله على الشبكات الوطنية للعديد من البلدان للإشارة إلى هوية محطة السفينة هو ستة أرقام. وتسمى الأرقام المرسلة على الشبكة لتمثيل هوية محطة السفينة "رقم محطة السفينة" في هذه التوصية وفي التوصيات ذات الصلة الصادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية. واستعمال التقنيات الواردة أدناه ينبغي أن يجعل في الإمكان للمحطات الساحلية في هذه البلدان أن تجري التوصيل الآوتوماتي للنداءات إلى محطات السفن.

ومن أجل أن تحصل المحطة الساحلية على هوية محطة السفينة ذات الأرقام التسعة، ينبغي إضافة سلسلة أصفار انتهائية آوتوماتياً إلى رقم محطة السفينة من أجل استكمال نداء هاتفي منطلق من الشاطئ وترسله الشبكة المأهولة العمومية المبدلة، وفق المثال التالي:

رقم محطة السفينة	هوية محطة السفينة
$M_1I_2D_3X_4X_5X_6070809$	$M_1I_2D_3X_4X_5X_6$

4 ووفقاً لما ذكر أعلاه ولتوصيات القطاع ITU-T ذات الصلة، أنشئت خطة ترقيم لأنظمة إيمارات B و C و M المعيارية التي تتطلب أيضاً تخصيص هويات MMSI مع ثلاثة أصفار انتهائية للسفن التي تتوافق والمحطات الأرضية للسفن ذات أنظمة إيمارات B و C و M المعيارية.

5 ولا تتطبق التقييدات الواردة آنفًا بالضرورة على أنظمة إيمارات C المعيارية نظراً لأنها مطارات غير قابلة للمراقبة من الشبكة المأهولة العمومية المبدلة وإنما هي مطارات معطيات لا غير.

6 وفيما يتعلق بنظامي إيمارات B و M المعياريين وطالما طبقت التقييدات المذكورة أعلاه فإن السفن التي يتوقع على نحو معقول أن تتأثر بالتقييدات المذكورة أعلاه ينبغي أن تخصص لها فقط هويات محطات سفن تكون فيها $X_7X_8X_9 = 000$.

7 وتشكل هويات نداء مجموعة محطات السفن التي تتصل بأكثر من سفينة في آن واحد مكونة حسب النسق التالي:

$$0_1M_2I_3D_4X_5X_6X_7X_8X_9$$

حيث العدد الأول هو صفر و X هو أي عدد بين 0 و 9. ولا يمثل الرقم MID إلا الأرضي أو المنطقة الجغرافية للإدارة التي تخصص هوية نداء مجموعة السفن، ولا تمنع وبالتالي نداءات المجموعة لأسطول يتضمن أكثر من جنسية واحدة من جنسيات السفن.

8 وبفضل تطور الأنظمة المتنقلة الساتلية العالمية أصبحت المحطات الأرضية للسفن قادرة على المشاركة في خدمات اتصالات المراسلات العمومية الدولية. ويمكن أن تخصص للمحطات الأرضية التي تتصل بهذه الوظيفة أرقام اتصالات دولية لا تطابق بشكل مباشر هوية MMSI لمحطة السفينة. وينبغي للسلطات المخولة تخصيص الأرقام والأسماء والعنوانين المرتبطة بهذه المحطات الأرضية للسفن أن تحتفظ بسجل للعلاقات القائمة على حالات مرئية مع الهوية MMSI وذلك في قاعدة معطيات خاصة مثلاً. ويحسن لأغراض النظام العالمي GMDSS تيسير تفاصيل هذه العلاقات للكيانات المخولة مثل مراكز تنسيق عمليات الإنقاذ (RCC)¹ على سبيل المثال لا الحصر. ويتعين أن يتم ذلك على أساس آوتوماتي طوال 24 ساعة في اليوم و 365 يوماً في السنة.

¹ يطالب القرار (21) A.888 الصادر عن المنظمة البحرية الدولية (IMO) أن تسير هذه الأنظمة آوتوماتياً اتصالات الاستغاثة ذات الأولوية، قدر الإمكان، إلى مركز RCC.

الملحق 2

تخصيص هوية محطة ساحلية

1 ينبغي تخصيص هوية محطة ساحلية وحيدة مكونة من تسعه أرقام للمحطات الساحلية والمحطات الأخرى البرية التي تشارك في خدمات الاتصالات الراديوية البحرية المذكورة في الفقرة 2 من توصي، وذلك في النسق $0_10_2M_3I_4D_5X_6X_7X_8X_9$ حيث الأرقام 3 و 4 و 5 تمثل أرقام التعرف البحري MID و X تمثل أي رقم بين 0 و 9. وتدل أرقام التعرف البحري MID على الأرضي أو المنطقة الجغرافية التي تقع فيها المحطة الساحلية أو المحطة الأرضية الساحلية.

2 ونظراً لأن عدد المحطات الساحلية يتناقص في بلدان كثيرة، فقد ترغب إدارة ما في تخصيص هوية MMSI من النسق المذكور آنفًا للمحطات الراديوية في الموانئ ومحطات التوجيه والمحطات الأخرى التي تشارك في الخدمات الراديوية البحرية. وينبغي تحديد موقع المحطات المعنية في البر أو في جزيرة من أجل استعمال النسق $00MIDXXXX$.

3 ويجوز للإدارة أن تستعمل الرقم السادس لمزيد من التمييز بين بعض الاستعمالات المحددة لهذا الصنف من الهوية MMSI على النحو المبين في مثال التطبيقات الوارد أدناه:

محطات راديوية ساحلية	$00MID1XXX$	أ)
محطات راديوية للموانئ	$00MID2XXX$	ب)
محطات توجيه وغيرها	$00MID3XXX$	ج)

4 ويُحدث نظام هذا النسق مجموعات من 999 عدداً لكل فئة من المحطات. غير أن هذا الأسلوب اختياري ولا ينبغي استعماله إلا باعتباره إرشادات. وهناك إمكانيات أخرى كثيرة لتوسيع نطاق هذا النسق، إذا كانت الإدارة المعنية ترغب في ذلك.

5 وتشكل هويات نداء مجموعة محطات ساحلية تستخدم في مناداة أكثر من محطة ساحلية واحدة في آن واحد كمجموعة فرعية من هويات المحطات الساحلية على النحو التالي:

$0_10_2M_3I_4D_5X_6X_7X_8X_9$

حيث الرقمان الأولان هما صفران، و X هو أي رقم بين 0 و 9. ولا يمثل الرقم MID إلا الأرضي أو المناطق الجغرافية للإدارة التي تخصص هوية النداء لمجموعة المحطات الساحلية. ويجوز تخصيص الهوية لمحطات إدارة واحدة تقع جميعها في منطقة جغرافية واحدة كما تشير توصيات القطاع ITU-T ذات الصلة.

6 وينبغي حجز المركب $0_10_2M_3I_4D_50_60_70_80_9$ هوية مجموعة محطات ساحلية وينبغيتناول جميع محطات 00MIDXXXX داخل الإدارة. ويجوز للإدارة زيادة توسيع هذا الاستخدام باستعمال هويات نداء جماعي إضافية مثل 00MID1111 وغيرها.

7 وينبغي لأغراض النظام العالمي GMDSS إتاحة تفاصيل هذه التخصيصات MMSI لكيانات مخولة كمراكيز تنسيق عمليات الإنقاذ على سبيل المثال لا الحصر، وذلك على أساس أوتوماتي طوال 24 ساعة في اليوم و 365 يوماً في السنة.

8 ويحجز مركب النسق $0_10_29_39_49_50_60_70_80_9$ هوية جميع المحطات الساحلية وينبغي أن يتناول جميع المحطات VHF 00XXXXXXXX. ولا يطبق ذلك على المحطات الساحلية العاملة بالوجات المكتومترية أو الديكمترية.

الملحق 3

تخصيص هويات الطائرات

1 عندما يطلب من الطائرات أن تستعمل هويات خدمة متنقلة بحرية لأغراض القيام باتصالات تتعلق بالبحث وإنقاذ مع محطات في الخدمة المتنقلة البحرية، ينبغي للإدارة المسئولة أن تخصص هوية وحيدة للطائرة مكونة من تسعة أرقام تتخد النسق $9_11_21_3M_4I_5D_6X_7X_8X_9$ ، حيث تمثل الأرقام 4 و 5 و 6 أرقام التعرف البحري (MID) ويمثل X أي رقم من 0 إلى 9. ولا تمثل أرقام MID إلا الأراضي أو المنطقة الجغرافية للإدارة التي تخصص هوية نداء الطائرة.

2 ويتيح النسق المبين أعلاه تخصيص هوية لـ 999 طائرة من خلال كل أرقام MID. وإذا كان لإدارة ما أكثر من 999 طائرة بحث وإنقاذ (SAR) فبإمكانها استعمال أرقام MID إضافية لبلد آخر إذا كان الاتحاد الدولي للاتصالات قد حرصه بالفعل.

3 ويجوز للإدارة أن تستعمل الرقم السابع للتمييز بين بعض الاستعمالات المحددة لهذا الصنف من الهويات MMSI، على النحو المبين في مثال التطبيقات الواردين أدناه:

أ)	طائرات ثابتة الأجنهحة	111MID1XX
ب)	طائرات مروحية	111MID5XX

4 يحدث هذا النسق مجموعات من 99 عدداً لكل فئة من المحطات. بيد أن الأسلوب المبين هنا هو أسلوب اختياري.

5 وينبغي حجز مرَكَب النسق $1_11_21_3M_4I_5D_60_70_89$ لهوية مجموعة الطائرات، وينبغي أن تتناول جميع محطات 111MIDXXX داخل الإداره. ويجوز للإدارة أن تزيد توسيع هذا النسق بإضافة هويات مجموعة نداءات، مثل 111MID111 إلخ.

6 وينبغي لأغراض البحث وإنقاذ تيسير تفاصيل لتخصيصات هوية MMSI هذه للكيانات المخوّلة كالمراكز RRC على سبيل المثال لا الحصر. على أن يكون ذلك أوتوماتياً ومتواصلاً طوال 24 ساعة في اليوم و365 يوماً في السنة.

7 وينبغي أيضاً تيسير الهوية MMSI المخصصة لطائرات البحث وإنقاذ (SAR) من قاعدة المعطيات ITU MARS (انظر الرقم 16.20 من لوائح الراديو).

الملحق 4

تخصيص هوية محطات معينات الملاحة المجهزة بنظام تعرف أوتوماتي (AtoN)

1 عندما تلزم وسيلة للتعرف الأوتوماتي لحظة تعيين الملاحة في البحر، ينبغي أن تخصص الإدارة المسئولة عدداً وحيداً مكوناً من تسعة أرقام في النسق $9_19_2M_3I_4D_5X_6X_7X_8X_9$ ، حيث الأرقام 3 و 4 و 5 تمثل أرقام التعرف البحري MID، و X هو أي رقم يقع بين 0 و 9. ولا تمثل أرقام التعرف البحري MID إلا الأراضي أو المنطقة الجغرافية للإدارة التي تخصص هوية النداء لمعينات الملاحة.

2 وينطبق النسق المذكور أعلاه على محطات معينات الملاحة AtoN غير المزودة بطاقم بشري المجهزة بنظام تعرف أوتوماتي AIS والعائمة على الماء وعلى المحطات AtoN الافتراضية المجهزة بنظام AIS التي تنتمي إلى معينات أنظمة الملاحة

إلا أنه ينبغي تخصيص عدد للتعرف في النسق الوارد في الملحق 2 لمحطات معينات أنظمة الملاحة المركبة على الشاطئ أو على جزيرة.

3 ويتيح نظام النسق المذكور أعلاه تخصيص هوية لا 10 000 محطة AtoN لكل رقم MID. وإذا كان للإدارة المعنية أكثر من 10 000 محطة، يجوز لها أن تستعمل أرقام تعرف بحري إضافية (MID) إذا كان الاتحاد الدولي للاتصالات قد خصصها بالفعل مما يمنحها 10 000 هوية إضافية.

4 يجوز للإدارة أن تستعمل الرقم السادس للتمييز بين بعض الاستعمالات المحددة للهويات MMSI كما يرد في المثال التالي:

أ) محطة AIS AtoN مادية 99MID1XXX

ب) محطة AIS AtoN افتراضية 99MID6XXX

5 ويخلق هذا النسق مجموعات من 999 عدداً لكل فئة محطة، إلا أن الأسلوب المبين اختياري وينبغي استخدامه للاسترشاد فقط.

6 وإضافة إلى استخدام الرقم السادس للتمييز بين معينات ملاحة محددة كما ورد أعلاه، يجوز استخدام الرقم السابع لأغراض وطنية من أجل تحديد المناطق التي تقع فيها المحطات AIS AtoN أو أنماط هذه المحطات حسب تقدير الإدارة المعنية.

7 وينبغي إتاحة تفاصيل تخصيصات MMSI هذه للرابطة الدولية للمعینات البحرية وهيئات المنارات (IALA) والسلطات الوطنية المعنية.

8 وينبغي أيضاً إتاحة الهويات MMSI لمعينات الملاحة من قاعدة المعطيات ITU MARS (انظر الرقم 16.20 من لوائح الراديو).

الملحق 5

تخصيص هويات للمراتب الصغيرة المصاحبة للسفينة الأم

1 تحتاج الأجهزة المستخدمة في مركب صغير مصاحب لسفينة أم إلى هوية وحيدة. وينبغي أن يخصص لهذه الأجهزة التي تشارك في الخدمة المتنقلة البحرية رقم وحيد مكون من تسعة أرقام في النسق $9_{18}2M_3I_4D_5X_6X_7X_8X_9$ حيث تمثل الأرقام 3 و 4 و 5 أرقام التعرف البحري (MID) ويكون X هو أي رقم يقع بين 0 و 9. ولا تمثل أرقام التعرف البحري إلا الأرضي أو المنطقة الجغرافية للإدارة التي تخصص هوية النداء للمركب الصغير المصاحب للسفينة الأم.

2 ولا يصلح نسق الترقيم هذا إلا للأجهزة المحمولة على متن مراتب صغيرة مصاحبة لسفينة أم. ويجوز للمركبة الصغيرة أن تحمل عدة أجهزة تلزم لها هوية MMSI. وقد توضع هذه الأجهزة في زوارق النجاة أو طوافات الإنقاذ أو زوارق MOB أو أي مركبة صغيرة أخرى تنتهي إلى سفينة أم.

3 وينبغي أن تخصص هوية MMSI وحيدة لكل جهاز محمول في مركبة صغيرة مصاحبة لسفينة أم وينبغي أن يتم تسجيلها على نحو منفصل وربطها بجهاز MMSI الخاص بالسفينة الأم.

4 ويتيح نظام النسق المذكور أعلاه تخصيص هوية لا 10 000 جهاز من هذا النمط لكل رقم تعرف بحري MID. وإذا كان للإدارة أكثر من 10 000 جهاز يجوز لها استخدام رقم تعرف بحري إضافي لبلد آخر (MID) إذا كان الاتحاد الدولي للاتصالات قد خصص بالفعل 10 000 هوية إضافية.

5 ينبغي أيضاً إتاحة الهويات MMSI المخصصة لهذه الأجهزة من قاعدة المعطيات ITU MARS (انظر الرقم 16.20 من لوائح الراديو).

الملحق 6

إرشادات تتعلق بالمحافظة على الهويات MMSI وإدارتها

1 ينبغي أن تنفذ الإدارات التدابير التالية لإدارة الموارد المحدودة لترقيم الهويات MMSI وخاصة فيما يتعلق بإعادة استعمال الهويات MMSI المنتهية بثلاثة أصفار، وذلك من أجل تحجب استنفاد أرقام التعرف البحري MID وسلسل الهويات MMSI المطابقة لها:

- (أ) تطبيق إجراءات وطنية فعالة لتخصيص الهويات MMSI وتسجيلها مع مراعاة متطلبات القرار (WRC-97) 340؛
- (ب) تزويد مكتب الاتصالات الراديوية بتحديثات منتظمة للأرقام المخصصة وفقاً للرقم 16.20 من لوائح الراديو؛
- (ج) التأكد من أن الفترة بين انتهاء صلاحية ترخيص محطة السفينة المصاحب لتخصيص الرقم حتى تاريخ إعادة تخصيص هذا الرقم كافية لإجراء التغييرات الواجب إدراحتها في منشورات الخدمة المعنية في الاتحاد الدولي للاتصالات، مثل القائمتين V وVIIa، مع مراعاة الفترات الزمنية الفاصلة المعتادة بين الطبعات المتعاقبة النشر؛
- (د) ضمان أنه عندما تغير السفن علم تسجيلها، من إدارة ما إلى علم تسجيل إدارة أخرى، يعاد، حسب الاقتضاء، تخصيص جميع وسائل تعرف هوية محطات السفن المخصصة بما فيها الهوية MMSI، ويلغى مكتب الاتصالات الراديوية بهذه التغييرات في أقرب وقت ممكن (انظر الرقم 16.20 من لوائح الراديو).

2 ومن الأساسي لتخصيص عدد أبطل أن يظل معلقاً لعدة سنوات قبل طرحه للاستعمال من جديد تحبباً لأي لبس بشأن مصدر اتصالات الاستغاثة أو بشأن الأطراف المسئولة عن تسديد الغواتير وتسوية الحسابات الخاصة بالاتصالات الراديوية البحرية.

3 والهدف من ذلك هو التأكد من أن فترة خمس سنوات، أو الفترة الممتدة بين طبقتين متعاقبين للقائمة VIIa أطول، ينبغي أن تنتهي قبل إعادة استعمال هوية MMSI أبطل استعمالها، وقبل إدخالها في قواعد المعطيات الوطنية والدولية وفقاً للقرار (WRC-97) 340 والرقم 16.20 من لوائح الراديو.

4 ويمكن للإدارات أيضاً أن تطبق الإجراءات المذكورة أعلاه على الهويات MMSI المخصصة المنتهية بصفر أو صفين أو دون أصفار إطلاقاً وذلك للحفاظ على موارد الهوية MMSI وأرقام التعرف البحري MID لأمد طويل. لكن أنساق الأعداد هذه ليست في العادة باللغة الأهمية لتخصيص أرقام تعرف بحري MID إضافية لإدارة ما (انظر القسم VI من المادة 19 من لوائح الراديو).